

# أطفاف

جمعية عطف لرعاية الأيتام  
بمحافظة بلقرن  
ATAF FOR ORPHANS CARE



## سياسة العمل التطوعي (2)

0575551717 | X Instagram YouTube ATAF5521

## مقدمة:

تهدف هذه السياسة إلى تنظيم العمل التطوعي داخل الجمعية بما يتوافق مع نظام العمل التطوعي الصادر بقرار مجلس الوزراء، والتطوع هو العمل والجهد المبذول من أي إنسان سواء كان مالي أو عيني أو بدني أو فكري بلا مقابل ويعود بالفائدة للمجتمع ويكون بدافع منه للإسهام في تحمل المسؤولية للتقليل من الأضرار ورفع معاناة المجتمع المنكوب ومشاركة المؤسسات الإنسانية التي تعمل على تقديم الرعاية الاجتماعية، والغرض من هذه السياسة تحديد وتوضيح القواعد العامة للتطوع التي من شأنها تنظيم علاقة الجمعية بالمتطوعين بها، وذلك عن طريق تحديد وتوضيح واجبات وحقوق كلا الطرفين.

## أهمية العمل التطوعي:

1. مساندة العمل التي تقوم فيه المنظمات الإنسانية لصالح المجتمع عن طريق رفع مستوى الخدمة أو توسيعها.
2. إبراز الصورة الإنسانية الدالة للمجتمع وتدعيم التكامل بين الناس وتأكيد اللمسة الحياضية المجردة من الصراع والتنافس.
3. دعم القضية الإنسانية التي تعمل على تنفيذها المؤسسات الإنسانية.
4. أهمية التطوع الذي يدل على حيوية الجماهير وإيجابيتها وتلاحمها مع المجتمع.
5. رفع الوعي بين أفراد المجتمع والحث على العمل التطوعي الذي يرفع مستوى رقي البلد ويترك طابع إنساني حضاري.

## النطاق :

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة لعملية التطوع والمسؤوليات المحددة للأطراف .

## البيان :

### أنواع التطوع :

1. تطوع دائم : أن يكون المتطوع عاملاً بشكل مستمر مع الجمعية .
2. تطوع مؤقت : وهو أن يكون التطوع إما :
3. لفترة زمنية محددة أو لفترات زمنية متقطعة حسب الحاجة .
4. نشاط محدد ومعين فقط أو لجملة فعاليات محددة .

## أساليب التطوع:

1. التطوع المستمر : كامل الوقت اليومي .
2. التطوع الجزئي : جزءاً من الوقت حسب الاتفاق بين الجمعية والمتطوع .
3. التطوع المشروط : حسب الشروط المتفق عليها بين الجمعية والمتطوع .
4. التطوع ضمن فريق تطوعي.
5. التطوع الفردي.

## آلية تسجيل المتطوعين:

- يُسجّل المتطوع من خلال المنصة الوطنية للعمل التطوعي أو عبر قنوات التسجيل الرسمية للجمعية.
- تُشترط موافقة الجمعية واعتمادها للمتطوع بعد دراسة طلبه ومطابقته لمتطلبات الفرص التطوعية المتاحة.
- تُوقع اتفاقية تطوع توضح نطاق العمل، المهام، الحقوق والواجبات.
- يُمنح المتطوع بطاقة تعريفية إلكترونية أو ورقية.

## حقوق المتطوع :

1. بيئة تطوعية آمنة ومحترمة.
2. تلقي التدريب والتوجيه والتحفيز لإنجاز العمل التطوعي وتطوير الذات.
3. الحق في تقديم الاقتراحات والآراء التي تسهم في تطوير العمل الإنساني.
4. الحق في تلقي تقييم الأداء عن العمل المنجز.
5. يحصل المتطوع على شهادة متطوع من الجمعية أو ساعات تطوعية في منصة تطوع .
6. تتكفل الجمعية بكل تكاليف نشاطات التطوع وبتأمين احتياجاتها اللوجستية ولا تكلف المتطوع أي أعباء مادية في أوقات تطوعه.
7. الحق في تقديم أي شكوى على أي موظف أساء العمل أو التصرف مع المتطوعين.
8. صرف نفقات (نقل، إعاشة، سكن) إن وُجدت.
9. تعويض في حال الإصابة أو العجز (وفق النظام).
10. تصميم وتنفيذ برامج تطوعية ذات قيمة مجتمعية.
11. التعامل مع التظلمات والشكاوى باحترافية.
12. رفع تقارير دورية عن العمل التطوعي إلى الجهات المختصة.

## واجبات المتطوع :

1. الالتزام الكامل بإنجاز العمل التطوعي المكلف به وبأوقات العمل التي تم الاتفاق عليها.
2. تقديم التقارير اليومية عن الأعمال المنجزة في حال كان العمل التطوعي ذو طابع إداري أما إذا كان العمل التطوعي ميداني فيقوم مشرف فريق المتطوعين على تقديم التقارير عن أعمالهم.
3. التعاون والإيجابية مع الزملاء في فريق العمل وتقديم الاقتراحات اللازمة لتطوير آلية العمل.
4. الالتزام بسرية العمل والسياسات والتشريعات والمعلومات التي يحصل عليها المتطوع من خلال عمله.
5. الالتزام بالقوانين واللوائح التي تحددها الجمعية .
6. الالتزام بالعمل التطوعي والانضباط، كالاتزام بأخلاقيات المهنة والتعامل معها بمثابة العمل الرسمي له .
7. عدم المطالبة بأي مستحقات مالية نتيجة الأعمال التطوعية .
8. عدم التحدث باسم الجمعية أو مخاطبة أي جهة أو أفراد إلا بموافقة خطية من الجمعية .

## معايير تقييم عمل المتطوع:

1. الوقت الذي يعطيه للجمعية .
2. مدى الاستجابة والتعاون .
3. مدى استمراريته في العمل التطوعي .
4. سلوك المتطوع .

## كيفية وشروط الحصول على ساعات التطوع:

1. مدى كفاءة المتطوع وتفانيه في أداء رسالة الجمعية .
2. مدى احترامه لمواعيد وضوابط العمل بالجمعية .

## إنهاء خدمات المتطوع :

يقع لإدارة الجمعية إنهاء خدمات المتطوع خلال فترة تطوعه معها في الحالات التالية :

1. مخالفته أنظمة الجمعية والتعليمات المعمول بها .
  2. إذا أخفق المتطوع في أداء رسالة الجمعية إلى حد ( غير مرضي ) وفق تقرير يعده عنه رئيس التطوع .
  3. عدم تقبله أو تنفيذه للتوجيهات التي يتلقاها من رئيس التطوع .
- تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع الأفراد الذين يتولون عملية التطوع التقييد بما ورد فيها ، ويلتزم الذين يشاركون في عملية التطوع على توقيع سياسة قواعد السلوك الخاصة بالجمعية.

## أحكام عامة:

1. لا يجوز استخدام المتطوعين في أنشطة ذات عائد ربحي.
2. تلتزم الجمعية برفع بيانات المتطوعين وساعاتهم في المنصة الوطنية.
3. تعتبر هذه السياسة جزءاً من أنظمة الجمعية وتخضع للمراجعة الدورية.

تم الاعتماد والموافقة على سياسة العمل التطوعي بمحضر اجتماع مجلس الإدارة  
رقم (7) وتاريخ 18 /5 /2025م